كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية

تخريج الفروع على الأصول عند الإمام ابن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣ هـ)

دراسة أصولية تطبيقية

رسالة مُقَدَّمَة لنيل درجة
التخصص الدكتوراه في الشريعة الإسلامية

إعداد الباحثة
شوق عويس محمد جودة

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور
إبراهيم محمد عبد الرحيم
أستاذ الشريعة الإسلامية
بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة

العام الجامعي ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م

شكر وتقدير

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على عبده المصطفى محمد بن عبدالله ﷺ، وبعد:

فأتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذي العالم الرباني **فضيلة الأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد عبد الرحيم**، أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، ووكيل الكلية الأسبق– على ما بذله من وقته النفيس في تصويب ما وقع في هذه الرسالة من خطأ وزلل، وأشكره على ما أسداه لي من عونٍ ومساعدة، وانشراح صدر، وطلاقة وجه.

فله مني خالص الدعاء، وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يبارك له في أهله وماله وولده، وأن يحقق له ما يتمنى، وأن يحفظه ربي بحفظه ما دامت السموات والأرض، إنه سميع قريب مجيب.

كما أشكر عضوي لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وهما: **فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد علي أحمد موافي**، أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة، الذي شرفني الله – تعالى– بكونه مناقشا لهذه الرسالة، فأسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يبارك له في وقته، وأن يرزقه السداد والتوفيق والرشاد في القول والعمل.

كما أتقدم بخالص شكري إلى أستاذي الذي تعلمت منه وأفدت من علمه الوافر، ومؤلفاته العامرة، **فضيلة الأستاذ الدكتور/ إسماعيل محمد علي عبد الرحمن**، أستاذ أصول الفقه بجامعة الأزهر، ورئيس الرابطة العالمية لخريجي الأزهر فرع دمياط، فأسأل الله –تعالى– أن يبارك في علمه وعمره وأهله جميعا، وأن يمتعه بالصحة والعافية، وأن يجزيه خير الجزاء عما يقدمه لضعفة المسلمين، وأن ينفع به طلاب العلم. آمين

كما أشكر كذلك كل من قدم لي عونا، بارك الله فيهم جميعا، وجزاهم عني خيرا، وجعل كل ما بذلوه لي من نصح وإرشاد في موازين أعمالهم يوم القيامة.

والحمد لله رب العالمين أولا وآخرا

مُقَدِّمَة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما، وملء ما شاء ربي من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، له الجلال كله، وله الجمال كله، أحمده –سبحانه– وأستعينه وأستغفره، وأستنصره، وأستهديه، وأعوذ بالله من شر نفسي، ومن سيئات عملي، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين، وصحبه الأكرمين، ومن تبعه وسار على نهجه بإحسان إلى يوم الدين، **أما بعد:**

فإن علم تخريج الفروع على الأصول علم ضروري لعلمي الفقه والأصول؛ إذ إنه يربط المسائل الفقهية الفرعية بأصولها، ويلحق غيرها بها مما لم يرد عن الأئمة فيه نص بذلك، وكذا يفيد علم الأصول بالأمثلة التطبيقية، فمن خلال هذا العلم يتم الجمع بين الأصول والفروع، بدل أن يصبح علم الفقه بعيدا عن أصوله التي بني عليها، ويصبح علم أصول الفقه علما نظريا لا حظ له من التطبيق عليه ولا التخريج والتفريع على قواعده، وهذه أعظم ثمرات علم تخريج الفروع على الأصول.

وقد أصبح علم تخريج الفروع الفقهية على قواعد علم أصول الفقه علما مستقلا، له مصنفاته الخاصة به النظرية والتطبيقية، ولم تخل مصنفات أئمتنا التراثية من التطبيق في هذا العلم، وإن كان التظير لهذا العلم في مصنفاتهم قليلا، ثم اتجهت الكتابات المعاصرة لتناوله وتنظِّر له بتوسع، وقد أدرج ضمن المقررات الدراسية في الدراسات الأكاديمية المعاصرة، وسجلت فيه الرسائل العلمية.

ومن هنا فقد توجهت للإسهام في هذا المجال والضرب فيه بسهم؛ راجيا من الله– تعالى – التوفيق والسداد، ووقع اختياري على هذا الموضوع، وهو **"تخريج الفروع على الأصول عند الإمام ابن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣ هـ): دراسة أصولية تطبيقية"**؛ وذلك لعدة أسباب ؛ ومن أبرزها أهمية الموضوع وذلك على النحوالتالي.

***أهمية الموضوع:**

عقدت مبحثا مستقلا عن أهمية علم تخريج الفروع على الأصول في الفصل التمهيدي لهذه الرسالة، وأهمية هذه الرسالة نابعة من أنها تتناول التطبيق لبعض المسائل في هذا العلم من خلال التخريج على بعض القواعد الأصولية عند الإمام ابن عقيل، لكن يمكنني –هنا– أن أذكر أهمية هذا الموضوع إجمالا في النقاط التالية:

أولا: إن هذا الموضوع يوضح لنا من خلال تخريج الفروع على أصولها، وربطها بها عند الإمام ابن عقيل مأخذ ما نص عليه الإمام من أحكام، وكيف استفاد الحكم الشرعي من دليله الموصل إليه.

ثانيًا: إن هذا العلم يدلنا على رأي الإمام ابن عقيل في المسألة الأصولية، ورأيه كذلك في المسألة الفقهية؛ ومن ثم نستطيع من خلال الربط بينهما تحقيق نسبة الأقوال المنسوبة له في الأصول والفروع: هل هي نسبة صحيحة أو لا؟ وفي هذا خدمة عظيمة للعلم، وهي تصحيح نسبة الأقوال لأصحابها.

ثالثا: إنه عند تخريج الفروع على أصولها ومقارنة ذلك بما ذكره أصحاب المذاهب الأخرى فإنه يظهر لنا أسباب اختلاف الفقهاء في الفروع، وأنهم لم يختلفوا بناء على هوى في اتباع مذاهبهم، وإنما اختلفوا فيما اختلفوا فيه من فروع؛ لاختلافهم فيما اعتمدوا عليه من أصول، ومن ثم نستطيع التقريب بين أصحاب المذهب الواحد، وبين أصحاب المذاهب المختلفة.

***أسباب اختيار الموضوع:**

تتمثل أسباب اختياري لهذا الموضوع في النقاط التالية؛ بالإضافة إلى ما سبق من بيان أهميته:

أولا: أهمية هذا الموضوع في تقويم الفهم، وإخصاب الذهن، وتكوين الملكة الفقهية لدى المشتغلين بعلمي الفقه وأصوله، فأردت أن أفيد من ذلك، وأن أكون ممن له باع في هذا العلم.

ثانيًا: رغبتي في الإسهام في التأليف في علم تخريج الفروع على الأصول؛ إذ إنه مظهر من مظاهر التجديد في علم أصول الفقه، ولا أبالغ إذا قلت: إنه واجب على جميع طلاب العلم – خاصة المتخصصين في علمي الفقه والأصول– التوجه إلى هذا العلم وإتقانه على قدر المستطاع؛ حتى نستطيع

التعايش مع آلام أمتنا فيما يستجد فيها من نوازل لا حصر لها في سائر المجالات، ولعل الزمان في المستقبل يثبت صحة قولي هذا.

ثالثا: إن هذا الموضوع يثري علم أصول الفقه بالأمثلة الفرعية، والتطبيقات الفقهية على القواعد الأصولية، وذلك مما يجعل القاعدة أكثر وضوحا، وأقرب إلى الذهن.

رابعا: لأن هذا العلم من العلوم التي تشتد الحاجة إليها في هذه العصور التي غلب فيها التخصص في دراسة العلوم الشرعية؛ ذلك أن طلاب العلم المشتغلين بعلم الفقه وعلم الأصول قد اتجهوا إلى دراسة الفقه وحده، ودراسة الأصول وحده، فكان لا بد من التوجه لدراسة تجمع بين المنهجين؛ حتى يتم الربط الصحيح بين العلمين.

خامسا: وقع اختياري على التخريج عند الإمام ابن عقيل؛ وذلك لمكانته في المذهب الحنبلي، ونقل كل الأئمة الذين جاءوا بعده عنه، ونجد تضاربا في النقل عنه، فأردت من خلال تخريج الفروع الفقهية على القواعد الأصولية عنده أن أتبين صحة الأقوال المنسوبة له من ضعيفها.

***الدراسات السابقة في الموضوع:**

ذكرت مبحثا مستقلا في هذه الرسالة لبيان المؤلفات التراثية والحديثة في تناول هذا الموضوع، ولكنني أشير – هنا – إلى بعض الدراسات الأكاديمية التي توجه بها طلاب الدراسات العليا للتسجيل في إحدى الموضوعات المتعلقة بموضوع تخريج الفروع على الأصول؛ ومنها:

١- رسالة بعنوان: "تخريج الفروع على الأصول عند المالكية، الشيخ حلولو نموذجا"، وهي رسالة دكتوراه، للباحث: إبراهيم مفتاح الصغير، بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، سنة: ٢٠١٢م.

٢- رسالة بعنوان "تخريج الفروع على الأصول من كتاب المبدع في شرح المقنع لأبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (ت٨٨٤هـ): جمع ودراسة"، وهي رسالة ماجستير، للباحث: طارق بن الحميدي بن حمدان العتيبي، بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة- جامعة الإمام محمد بن سعود، سنة: ١٤٣٢هـ- ١٤٣٣هـ.

٣- رسالة بعنوان "تخريج الفروع على الأصول عند الإمام المرداوي (ت٨٨٥هـ)"، وهي رسالة ماجستير، للباحث: جمال عبد الناصر عبد الله محمد، بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، سنة: ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م.

٤- رسالة بعنوان "تخريج الفروع على الأصول عند الشيخ أبي إسحاق الشيرازي"، وهي رسالة ماجستير، للباحث: هاني فضل محمد فضل علام، بقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، سنة: ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م.

وغير ذلك من الرسائل المسجلة في هذا الموضوع، أما موضوع "تخريج الفروع على الأصول عند الإمام ابن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣ هـ): دراسة أصولية تطبيقية " ، فلم أجد- فيما اطلعت عليه- أحدًا قد تناوله بالبحث والدراسة.

أوجه الاتفاق والاختلاف بين رسالتي وهذه الدراسات السابقة:

يتبين من خلال عناوين هذه الدراسات أننا لا نلتقي إلا في العنوان فقط، ونلتقي في التعريف بمصطلح العنوان فقط، والدراسة النظرية في هذا الموضوع، لكن الشخصية المتناولة بالبحث، وهو ابن عقيل والتخريج عنده بدراسة تطبيقية ، فلم أجد أحدا تناوله بالبحث والدراسة.

***إشكالية الدراسة:**

يحاول هذا البحث الإجابة على بعض التساؤلات المتعلقة بتخريج الفروع على الأصول عند الإمام ابن عقيل؛ ومنها:

١- ما المقصود بعلم تخريج الفروع على الأصول؟ وهل هو علم مستقل بذاته؟ وما فائدة دراسة هذا العلم والتطبيق على قواعده؟

٢- ما مناهج العلماء في التصنيف في هذا العلم؟ وما مكانة مصنفات الإمام ابن عقيل من المصنفات في هذا العلم؟ وهل اعتنى الإمام ابن عقيل بهذا العلم في مصنفاته؟

٣- ما الأصول التي خرج عليها ابن عقيل الفروع؟ وهل كان موافقا للمشهور في المذهب في الأصول والفروع وفي التخريج؟

٤- هل كان ابن عقيل يخرِّج على اختلاف الرواية عن الإمام أحمد في الأصول اختلافَ الروايات عنه في الفروع؟ وهل كان يخرِّج على الرواية الضعيفة أحيانا؟

٥- ما أثر دراسة هذا الموضوع في بيان أسباب اختلاف الفقهاء في المسائل الفقهية؟

٦- هل من الممكن أن يتفق الأئمة في حكم الأصل المخرَّج عليه ثم يختلفوا في الفرع الفقهي؟ وما أسباب ذلك إن وجد؟

٧- هل من الممكن أن يختلف الأئمة في الأصل المخرج عليه ثم يتفقوا في حكم المسألة الفقهية المخرجة على هذا الأصل؟ وما أسباب ذلك إن وجد؟

***منهج الدراسة في هذا الموضوع:**

اعتمدت في الكتابة في هذا الموضوع على كل من:

-**المنهج الاستدلالي والتحليلي**؛ حيث قمت بذكر الأقوال في المسائل الأصولية والفقهية، ومذاهب الأصوليين والفقهاء فيها؛ مستدلة لكل قول بأدلته مع مناقشتها، والرد على المناقشات إن وجد ذلك، وصولا إلى القول الراجح في المسألة.

-**المنهج المعياري النقدي**؛ حيث قمت بالنظر في المسائل الأصولية والفقهية وأدلتها حتى ظهر لي الراجح فيها، كما قمت بمناقشة رأي ابن عقيل في تخريجه الفرع على الأصل المخرج عليه: هل كان موافقا للمذهب الحنبلي أو أنه خالف مذهبه؛ مبينة سبب خروج الفروع على الأصل إن حدث ذلك.

ووظفت هذا المنهج من خلال خطوات البحث في طريقة الكتابة في الموضوع، وهي كالتالي:

***خطوات البحث في هذا الموضوع:**

ويكون ذلك على ضوء النقاط الآتية:

١- استخراج القواعد الأصولية التي خرَّج عليها الإمام ابن عقيل الفروع الفقهية ، وتناول القواعد الأصولية التي خرَّج عليها الفروع الفقهية سواء أكان تخريجه هذا تخريجا على المشهور في المذهب عند الحنابلة أم كان تخريجا على الرواية المرجوحة عن الإمام أحمد.

٢- بيان المراد بالأصل المخرَّج عليه، والتعريف به بما يكشف المقصود منه.

٣- ذكر رأي الإمام ابن عقيل في الأصل، وذلك إما بنقل نصه من كتبه أو بذكر فحواه؛ مشيرة إلى موضع ذلك في كتبه.

٤- ذكر الخلاف الأصولي في الأصل مع ذكر أدلة كل قول، وذكر الاعتراضات عليها ومناقشتها، إن وجد ذلك، ثم ترجيح ما يتبين لي رجحانه مع ذكر سبب الترجيح.

٥- ذكر الفروع التي خرَّجها الإمام ابن عقيل على الأصل المخرج عليه، مشيرة إلى موضع ذلك في كتبه؛ محاولة ذكر ارتباط الفرع بالأصل.

٦- ذكر رأي ابن عقيل في المسألة، ثم بيان أقوال الفقهاء فيها، وأكتفي ببيان آراء الفقهاء في المذاهب الأربعة المشهورة، وأقوم بتقرير حكم الفرع، وأذكر أدلة كل قول، مشيرة إلى القول المشهور والمعتمد عند الحنابلة في حكم الفرع.

٧- ذكر صحة التخريج من عدمه، وهل يستقيم تخريج هذا الفرع على الأصل أو لا؟ وإذا خَرَج الفرع عن الأصل فما سبب خروجه عنه؟ وهل سبب اختلاف الفقهاء في هذا الفرع هو اختلافهم في هذا الأصل أو أن هناك أسبابًا أخرى هي سبب اختلافهم فيه؟

٨- أقوم ببيان أرقام الآيات، وعزوها لسورها، ويكون ذلك في الهامش، وأعتمد في نقل الآيات على مصحف المدينة؛ حتى لا يحدث تحريف في كتاب الله – تعالى- معاذ الله من ذلك.

٩- إذا كان الحديث في الصحيحين أكتفي بتخريجه منهما، وإن لم يكن فيهما أقوم بتخريجه من كتب السنة، مع ذكر درجة الحديث من صحة أو ضعف، وذكر آراء نقاد الحديث السابقين والمُحْدَثين فيه؛ مقلدا في ذلك أئمة هذا العلم النقاد جهابذته.

خطة البحث

اقتضت طبيعة الدراسة في هذا الموضوع تقسيمه إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب، ثم الخاتمة متضمنة أهم النتائج والتوصيات، وملخص الرسالة، مع الفهارس العلمية.

أما المقدمة، فتحتوي على: أهمية هذا الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة فيه، وإشكالية الدراسة، والطريقة المتبعة في دراسة هذا الموضوع، ثم خطته.

والتمهيد في: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول، وحياة ابن عقيل الشخصية والعلمية، ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول، وفائدته، وطرق تناول العلماء له في مصنفاتهم

المبحث الثاني: حياة ابن عقيل الشخصية، والتعريف بعصره، وحياته العلمية

المبحث الثالث: بيان مكانة ابن عقيل العلمية، وتلاميذه، ومصنفاته، وذكر وفاته

الباب الأول: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الحكم الشرعي ومتعلقه، ويتضمن تمهيدا، وفصلين:

تمهيد: تعريف الحكم الشرعي وأقسامه

الفصل الأول: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الحكم الشرعي التكليفي،

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: حكم ما لا يتم الواجب إلا به

المبحث الثاني: الفرق بين الفرض والواجب

المبحث الثالث: ثبوت الواجب الموسع، وهل هو متعلق بأول الوقت، أو بآخره، أو بالجميع؟

المبحث الرابع: حكم اشتراط العزم على الفعل إذا أخره المكلف عن أول وقته الموسع

الفصل الثاني: تخريج الفروع على الأصول في مباحث المحكوم عليه (المكلف)،

ويتضمن تمهيدا، وثلاثة مباحث:

تمهيد: أركان التكليف

المبحث الأول: حكم مخاطبة الكفار بفروع الشريعة

المبحث الثاني: حكم تكليف السكران

المبحث الثالث: حكم تكليف المكره

الباب الثاني: تخريج الفروع على الأصول في بعض المباحث المتعلقة بالأدلة الشرعية،

ويتضمن تمهيدا، وفصلين:

تمهيد: تعريف الأدلة الشرعية وأقسامها

الفصل الأول: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الأدلة الشرعية المتفق عليها،

ويتضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول: حجية القراءة الشاذة

المبحث الثاني: حكم خبر الواحد إذا خالف القياس

المبحث الثالث: حكم خبر الواحد فيما تعم به البلوى

المبحث الرابع: إذا اختلف الصحابة على قولين، ثم أجمع التابعون على أحدهما فهل ينعقد الإجماع؟

المبحث الخامس: حكم إثبات الأسماء بالقياس

الفصل الثاني: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الأدلة الشرعية المختلف فيها،

ويتضمن ستة مباحث:

المبحث الأول: التخريج على الأصول المتعلقة بقول الصحابي

المبحث الثاني: حجية الاستحسان

المبحث الثالث: حجية سد الذرائع

المبحث الرابع: حكم الاستقراء الناقص

المبحث الخامس: حكم الأخذ بأقل ما قيل

المبحث السادس: حكم استصحاب البراءة الأصلية

الباب الثالث: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الأمر والنهي والمطلق والمقيد والاستثناء،

ويتضمن فصلين:

الفصل الأول: تخريج الفروع على الأصول في مباحث الأمر والنهي،

ويتضمن خمسة مباحث:

المبحث الأول: الأمر المطلق هل يقتضي التكرار أو لا؟

المبحث الثاني: الأمر المطلق هل يقتضي الفور أو التراخي أو الوقف؟

المبحث الثالث: حكم الأمر بعد الحظر

المبحث الرابع: مطلق الأمر لا يتناول المكروه

المبحث الخامس: هل النهي يقتضي فساد المنهي عنه

الفصل الثاني: تخريج الفروع على الأصول في مباحث المطلق والمقيد والاستثناء،

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التخريج على حمل المطلق على المقيد

المبحث الثاني: حكم الاستثناء الذي يتعقب جملا

المبحث الثالث: حكم استثناء الأكثر من الجملة

الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات

الفهارس العلمية، وتتضمن ستة فهارس:

أولا: فهرس آيات القرآن الكريم

ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية

ثالثا: فهرس الآثار

رابعا: فهرس الأعلام المترجم لها

خامسا: فهرس المصادر والمراجع

سادسا: فهرس الموضوعات

التمهيد

التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول،

وحياة ابن عقيل الشخصية والعلمية

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول، وفائدته، وطرق تناول العلماء له في مصنفاتهم

المبحث الثاني: حياة ابن عقيل الشخصية، والتعريف بعصره، وحياته العلمية

المبحث الثالث: بيان مكانة ابن عقيل العلمية، وتلاميذه، ومصنفاته، وذكر وفاته

المبحث الأول

التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول،

وفائدته، وطرق تناول العلماء له في مصنفاتهم

ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول لغة واصطلاحا

المطلب الثاني: فائدة علم تخريج الفروع على الأصول أو ثمراته

المطلب الثالث: طرق العلماء في التصنيف في هذا العلم، ومكانة كتب ابن عقيل منها

المطلب الأول
التعريف بعلم تخريج الفروع على الأصول لغة واصطلاحا

أولا: تعريف تخريج الفروع على الأصول لغة واصطلاحا

١- تعريف التخريج لغة واصطلاحا.

(أ)**تعريف التخريج لغة**: أصل مادته (خرج) ، وهذا الأصل يدل في اللغة على معنيين[١]:

الأول: النفاذ عن الشيء، والبروز والظهور منه، ومنه قولهم: خرجت الإبل المرعى. أي: أبقت بعضه وأكلت بعضه[٢].

والثاني: اختلاف لونين في شيء واحد، ومنه قولهم: شاة خرجاء. أي: ذات لونين مختلفين[٣]، **والمعنى الأول هو المقصود في هذا البحث**، كما سيأتي في التعريف اللقبي لهذا العلم.

(ب) تعريف التخريج اصطلاحًا:

يتناول أصحاب كل علم تعريف التخريج وما يتعلق بعلمهم، وحسب ما اصطلحوا عليه، فمن ذلك:

***تعريف المحدثين للتخريج**: فقد عرفوه بأنه "معرفة حال الراوي، والمروي، ومخرجِه، وحكمه صحة وضعفًا بمجموع طرقه، وألفاظه"[٤].

---

(١) انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، ط: دار الفكر: مادة (خرج) (٢/ ١٧٥).

(٢) انظر: أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط: الأولى، سنة: ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م: مادة (خرج) (١/ ٢٣٨)، ولسان العرب لجمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، ط: دار صادر، ط: الثالثة، سنة: ١٤١٤هـ: (٢/ ٢٥٠)، مادة (خرج).

(٣) انظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط: الثامنة، سنة: ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م: (ص ١٨٥)، مادة (خرج)، ولسان العرب (٢/ ٢٥١)، مادة (خرج).

(٤) انظر: التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل، المؤلف: بكر أبو زيد، ط: دار العاصمة، ط: الأولى، سنة: ١٤١٣هـ: (ص٤١).

***تعريف التخريج عند الفقهاء والأصوليين**: يستعمل الفقهاء والأصوليون كلمة "التخريج" في عدة معاني ؛ منها.

أولا: نقل حكم مسألة- ورد فيها نص عن الإمام- إلى ما يشبهها والتسوية بينهما فيه، وهذا ما يسمى بتخريج الفروع على الفروع.

ثانيا: استنباط أصول الأئمة وقواعدهم التي اعتمدوها طرقا في الوصول للحكم الشرعي في المسائل الفقهية، وذلك عن طريق استقراء الفروع التي وردت عنهم، وهذا ما يسمى: تخريج الأصول من الفروع.

ثالثا: استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية بواسطة القواعد الأصولية، وهذا ما يسمى: تخريج الفروع على الأصول[1].

٢- تعريف الفروع لغة واصطلاحا .

(أ)تعريف الفروع لغة: الفروع جمع: فرعٍ ، ومادته (فرع)، وهي تدل في اللغة على عدة معان؛ منها: العلو والارتفاع، فأعلى كل شيء يسمى فرعه[2]، وتدل على ما كان معتمدا في خروجه على شيء، فيقال: فروع الشجرة. أي: أغصانها، وفروع المسألة: ما تفرَّع منها[3].

وهذه المعاني كلها مقصودة- هنا- في هذا البحث، فعلم تخريج الفروع على الأصول – كما سنرى- يعتمد على بيان الأصول التي اعتمدها الإمام في بنائه الحكم الفقهي على القاعدة الأصولية.

(ت) **تعريف الفروع اصطلاحا**: يطلق الفرع في الاصطلاح على عدة تعريفاتٍ؛ منها أنه هو: "ما يبنى على غيره"[4]، أو هو: ما استند في وجوده إلى غيره استنادًا ثابتًا[5]، وهذان المعنيان لا يبعدان عن المعنى اللغوي للفظة (فرع) كما سبق بيانه.

---

(١) انظر: تخريج الفروع على الأصول، د/ شوشان، ط: دار طيبة- الرياض، ط: الأولى، سنة: ١٤١٩هـ= ١٩٩٨م: (١/ ٦٧)، وسيأتي تفصيل في هذا المعنى وتحديده بدقة؛ إذ إن مدار هذا البحث عليه، التخريج عند الفقهاء والأصوليين، للدكتور/ يعقوب الباحسين، ط: مكتبة الرشد، ط: الثالثة، سنة: ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م: (ص١٣).

(٢) انظر: الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط: دار العلم للملايين، ، ط: الرابعة، سنة: ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م: (٣/ ١٢٥٦)، ومقاييس اللغة (٤/ ٤٩١)، ولسان العرب (٨/ ٢٤٦)، مادة (فرع).

(٣) انظر: القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ط: مؤسسة الرسالة – بيروت لبنان، بدون طبعة: (ص ٧٣٧)، ولسان العرب (٨/ ٢٤٧)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت ٧٧٠هـ)، ط: المكتبة العلمية- بيروت، د. ط، د. ت: (٢/ ٤٦٩)، مادة (فرع).

(٤) انظر: الورقات للجويني مع شرحه، لجلال الدين المحلي، تحقيق وتعليق: د. حسام عفانة، ط: جامعة القدس، فلسطين، ط: الأولى، سنة: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م: (ص٦٧).

(٥) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي، تحقيق: عبد الله التركي، ط. مؤسسة الرسالة، ط. الأولى (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م): (١/ ١٢١).